

فصل المقال في شرح كتاب الأمثال

يقوِّي قول من قال : إن الهاء تثبت فيها عوضاً من ذهاب حركة الغين .
ومثل قول عمر B : لا يَخْذُلُونَّ رجلٌ بامرأةٍ وإنَّ قيلَ حموها قال الشاعر :
(لا يَأْمَنَنَّ عَلَى الذِّسَاءِ أَخٌ أَخَا ... ما في الرجالِ عِلَاقَ الذِّسَاءِ أَمِينٌ) .

قال أبو عبيد : ويقال : (كُتِلَ ذَاتِ صَدَارٍ خَالَةً) وكان المفضل يقول : إن صاحب هذا المثل همام بن مرة الشيباني .
ع : قال يعقوب : كانت أم همام بن مرة امرأة من بني أسد ثم من بني كاهل فأغار همام على بني أسد فأصاب فيهم فقالت له امرأة منهم وهي لبنى بنت الحرمرز أبخالاتك تفعل هذا فقال (كل ذاتِ صدار خالة) أي لا تعتدِّي عليّ بالخثولة فليس ذلك بمانعي من الإغارة عليك فكل امرأة يجب على الغيور من الكف عن محارمها ما يجب للخالة أخت الأم ولا يجب الكف عن مالها كما تذهبن إليه .

وإنما قالت له : أبخالاتك تفعل هذا على سبيل ما يقول بنو زهرة : نحن أخوال رسول الله ﷺ .
والصدار ثوب لا كمين له تتبذل فيه المرأة في بيتها وكذلك الشوذر والقرقل والمجول .
قال أبو عبيد : وقال عبادة بن الصامت : ألا ترون أني لا أقوم إلا رفداً ولا آكل إلا ما لوَّق لي وإن صاحبي لأعمى أصم وما يسرني أني خلوت بامرأة .

ع : قوله لوَّق لي يريد ليِّن لي .
وقال رجل من عذرة وهو عبد الملك